

## المجموع

ريقرأ بعد تكبيرة الإحرام دعاء الاستفتاح ثم يكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات سوى تكبيرة الإحرام وسوى تكبيرة الركوع وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام من السجود والهوي إلى الركوع وقال المزني التكبيرات في الأولى ست وحكي الرافعي قولا شاذا أن دعاء الاستفتاح يكون بعد هذه التكبيرات والصواب الأول وهو المعروف من نصوص الشافعي وبه قطع الجمهور قال الشافعي وأصحابنا يستحب أن يقف بين كل تكبيرتين من الزوائد قدر قراءة آية لا طويلة ولا قصيرة يهلل الله تعالى ويكبره ويحمده ويمجده هذا لفظ الشافعي في الأم ومختصر المزني لكن ليس في الأم ويمجده قال جمهور الأصحاب يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر ولو زاد عليه جاز وقال الصيدلاني عن بعض الأصحاب يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير وقال ابن الصباغ لو قال ما اعتاده الناس الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا كان حسنا وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مسعود المسعودي من أصحابنا أصحاب القفال يقول سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا إله غيرك ولا يأتي بهذا الذكر بعد السابعة والخامسة بل يتعوذ عقب السابعة وكذا عقب الخامسة إن قلنا يتعوذ في كل ركعة وهو الأصح ولا يأتي به أيضا بين تكبيرة الإحرام والأولى من الزوائد ولا يأتي به أيضا في الثانية قبل الأولى من الخمس هذا هو المذهب وقال إمام الحرمين يأتي به والصواب في المذهب والدليل هو الأول وبه قطع الأصحاب في طرقهم قال الشافعي في الأم ولو وصل التكبيرات الزوائد بعضهم ببعض ولم يفصل بينهم بذكر كرهت ذلك ثم يقرأ بعد التعوذ الفاتحة ثم سورة ق وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة اقتربت الساعة وثبت في صحيح مسلم في رواية النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في صلاة العيد أيضا سبح اسم ربك وهل أتاك حديث الغاشية فكلاهما سنة والله أعلم والمستحب أن يرفع يديه حذو منكبيه في كل واحدة من التكبيرات الزوائد ويضع اليمنى على اليسرى بين كل تكبيرتين قال الرافعي وفي العدة ما يشعر بخلاف فيه قال